

فصل

◆ في بيان معنى الغيرة وأنها من الفطرة ◆

إِنَّ الْغَيْرَةَ عَلَى الْمَعْنَى الَّذِي نَحْنُ بِصَدَدِهِ خَلَقَ خَلَقَهُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - فِي فِطْرِ الرَّجَالِ، وَهِيَ صِفَةٌ تَحْمِلُ صَاحِبَهَا عَلَى حِمَايَةِ وَصِيَانَةِ عَرَضِهِ، وَالْحِفَاظَةِ عَلَى أَهْلِهِ وَنِسَائِهِ .

قَالَ ابْنُ قَيْمٍ الْجَوْزِيَّةُ: « وَأَمَّا الْغَيْرَةُ عَلَى الْمَحْبُوبِ، فَهِيَ أَنْفَةُ الْمَحَبِّ وَحَمِيَّتُهُ أَنْ يُشَارَكَ فِي مَحْبُوبِهِ غَيْرَهُ، وَهَذِهِ أَيْضًا نَوْعَانِ: غَيْرَةُ الْمَحَبِّ أَنْ يُشَارَكَ غَيْرُهُ فِي مَحْبُوبِهِ، وَغَيْرَةُ الْمَحْبُوبِ عَلَى مُحَبِّهِ أَنْ يُحِبَّ مَعَهُ غَيْرَهُ .»

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ الْعَسْقَلَانِيُّ فِي «الْفَتْحِ»: « قَالَ عِيَاضٌ وَغَيْرُهُ: هِيَ مُشْتَقَّةٌ مِنْ تَغْيِيرِ الْقَلْبِ

وهيجان الغضب؛ بسبب المشاركة فيما فيه الاختصاص، وأشد ما يكون ذلك بين الزوجين هذا في حقّ آدمي».

والأصلُ أن الغيرة خلق في الذكر سواء كان إنساناً أو حيواناً، ولقد قال الراجز:

يَغَارُ وَالغَيْرَةُ خَلَقَ فِي الذَّكَرِ.

وقال آخر:

والفحل يحمي شوله معقولا.

ولكن يُستثنى من ذلك من انتكست فطرته من ذكور بني آدم والحيوانات خسيصة القدر والهمة. وإني لا أنكر أن كثيراً ممن نقصت عندهم الغيرة وتركوا نساءهم يخرجون متبرجات وبلا محرم، ويخالطن الرجال وغير ذلك من مظاهر الفساد في هذا الأمر لا أنكر أن فيهم خيراً كثيراً، ولكنهم نشأوا

وتربوا في بيئة لا تستنكر مثل هذه الأمور؛ فتغيرت فطرتهم بسبب ذلك، وكما قال الشاعر:

وَيَنْشَأُ نَاشِئُ الْفَتْيَانِ فِيْنَا

عَلَىٰ مَا كَانَ عَوْدُهُ أَبَوَهُ

والبيئة التي يعيش فيها الفرد لها أثر كبير في تغيير فطرته وسلوكه وأفكاره، ولقد قال ابن خلدون في المقدمة: «الإنسان ابن عوائده ومألوفه لا ابن طبيعته ومزاجه؛ فالذي ألفه في الأحوال حتى صار خلقاً ومملكة تنزل منزلة الطبيعة والجبلة واعتبر ذلك في الآدميين تجده كثيراً صحيحاً، والله يخلق ما يشاء».

ولكن سيتبين للقارئ في هذه الرسالة أهمية هذا الخلق وأنه لا بد لأي رجل أن يتحلّى به، وسيعلم أن الديانة عيب مشين جداً يزري بمكانة الرجال، ويحطُّ

بهم إلى موضع لا يرضاه أي حر كريم .

بل أقول : لا يكونوا رجالاً ولا يستحقون وصف

الرجولة، وهم لا يتحلون بهذا الخلق .



فصل

في بيان أن الضرورة داعية لقوامة الرجل
على المرأة وأن هذه القوامة باعثها الغيرة

إن أعظم الفتن وأكثرها ضرراً على الرجال هي فتنة
النساء، ولقد قال النبي ﷺ: «ما تركتُ فتنةً أضربُ
على الرجال من النساء» (١).

وقال - أيضاً - ﷺ: «إن الدنيا حلوة خضرة،
وإن الله مُستخلفكم فيها، فناظر ماذا تعملون؛ فاتقوا
الدنيا، واتقوا النساء؛ فإن أول فتنة بني إسرائيل
كانت في النساء» (٢).

وقال ابن القيم: «وقد قيل: هؤلاء فتن الرجال،

(١) رواه البخاري عن أسامة بن زيد وأخرجه مسلم عن أسامة بن زيد
أيضاً.

(٢) أخرجه مسلم عن أبي سعيد الخدري (٢٧٤٢).

وكم قد مات بهنّ من كريم وعطب عليهن من سليم» .

فتنة النساء فتنة عظيمة، وأضرارها جسيمة، وكم أهلكت من حازم، وأردت من عاقل، وهذا مصداق لقول النبي ﷺ: «ما رأيتُ من ناقصات عقل ودين أذهب لبّ منكنَّ» (١).

وقال جرير:

يصرعن ذا اللبّ حتى لا حراك به

وهنّ أضعفُ خلق الله إنساناً

هذا ولأن المرأة ضعيفة، وناقصة عقل ودين كما مرّ في الحديث؛ فإنّ الشرع قد وكل أمرها إلى الرجل، وجعل له قوامة عليها، حتى يحميها ويصلح من

(١) رواه البخاري عن أبي سعيد الخدري رقم (٢٩٨)، ومسلم عن ابن

شأنها ويقومها إذا اعوجت، فقال تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ [النساء: ٣٤].

وقال النبي ﷺ: «اتَّقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ؛ فَإِنَّهُنَّ عَوَانٌ عِنْدَكُمْ» (١). أي: أسيرات.

وقال: «الرجل في بيته مسؤول عن رعيته» (٢)، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَّا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ (٦).

[التحريم: ٦].

ولم يجعل الشرع أمرها إلى نفسها حتى في

(١) رواه الترمذي عن سليمان بن عمرو بن الأحوص عن أبيه (١١٦٣)، قال الترمذي: حسن صحيح، وقال الألباني: حسن.

(٢) رواه البخاري عن عبد الله بن عمر رقم (٨٥٣) ورواه مسلم وأبو داود.

الزَّوَّاجِ؛ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا نِكَاحَ إِلَّا بَوْلِي» (١) وَفِي رِوَايَةٍ: «وَشَاهِدِي عَدْلٍ» (٢).

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مَرْفُوعًا: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ نَكَحْتَ بِغَيْرِ وَلِيٍّ فَنَكَاحَهَا بَاطِلٌ، فَنَكَاحَهَا بَاطِلٌ، فَنَكَاحَهَا بَاطِلٌ، فَإِنْ دَخَلَ بِهَا فَلَهَا الْمَهْرُ بِمَا اسْتَحَلَّ مِنْ فَرْجِهَا، فَإِنْ اسْتَجْرُوا فَالسَّلْطَانُ وَلِيُّ مَنْ لَا وَلِيَّ لَهُ» (٣).

وَأَيْضًا شَرَعَ لَهَا الْاسْتِئْذَانُ إِذَا أَرَادَتْ أَنْ تَشْهَدَ صَلَاةَ الْجُمُعَةِ فِي الْمَسْجِدِ، وَحَرَّمَ عَلَيْهَا أَنْ تُسَافِرَ وَحْدَهَا بِلَا مُحْرَمٍ؛ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا وَمَعَهَا مُحْرَمٌ، وَلَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ إِلَّا مَعَ ذِي مُحْرَمٍ» (٤).

(١) رواه البخاري.

(٢) صحيح ابن حبان عن عائشة وحسنه شعيب الأرنؤوط في تخريج صحيح ابن حبان، وصححه الألباني في صحيح الجامع.

(٣) رواه الخمسة عن عائشة إلا النسائي، وقال الألباني في مختصر إرواء الغليل: صحيح.

(٤) قال الألباني: رواه أحمد والترمذي، وقال: صحيح، «صحيح الجامع».

وهذه القوامه التي للرجل على المرأة الذي يبعثها ويحركها، ويجعل الرجل يقوم بها على أكمل وجه هو خلق الغيرة الذي جبله الله - عز وجل - عليه كي يحافظ على نساءه، وإن نقصان الغيرة عند الرجل يؤدي إلى تفريطه في قوامته على المرأة، فتهدر كثير من تعاليم الشرع في هذا الأمر والتي تُعدّ تدابير وقائية لحماية المرأة وصيانة للمجتمع من الفساد؛ وذلك لأن فساد المرأة يؤدي إلى فساد المجتمع كله، ولقد علم أعداء الإسلام ذلك، فعولوا عليه في هدم كيان المجتمع الإسلامي فقال قائلهم: كأس وغانية يفعلان في الأمة الإسلامية ما لا تفعله الصّوارىخ والدّبّابات .

ولقد نادى أتباعهم بحرية المرأة وتحريرها، وأنه من الضروري أن تأخذ المرأة حريتها وحقوقها، وافتروا

على الإسلام بأنه لم يُعطِ المرأة حقوقها وحريتها..،
وكذبوا في ذلك كله؛ فإن الإسلام هو الذي أعطى
المرأة حقوقها، ودلائل ذلك كثيرة جداً، ولقد بسط
القول فيها أكثر من عالم في هذا العصر، مما لا
يجعلنا في حاجة إلى اقتضاب قول أو تكلف
إسهاب.

ولكن هناك أمرٌ ينبغي أن نُلَفِتَ إليه الانتباه وهو
أنَّ قِوَامَةَ الرَّجُلِ عَلَى الْمَرْأَةِ لَا تَعْنِي التَّسَلُّطَ وَالظُّلْمَ
وَالْقَهْرَ لِلْمَرْأَةِ، بَلْ هِيَ عَلَى الْعَكْسِ مِنْ ذَلِكَ تَمَامًا،
فَهِيَ كَمَا قَدَّمْنَا حِمَايَةَ وَصِيَانَةَ لِلْمَرْأَةِ، فَهِيَ مِنْ
مَصْلَحَتِهَا لَا ضِدَّ مَصْلَحَتِهَا؛ فَهِيَ أَشْبَهَ بِقِوَامَةِ الرَّجُلِ
عَلَى أَوْلَادِهِ، فَهُوَ يُبِيحُ لَهُمْ فِعْلَ أَشْيَاءَ وَيَمْنَعُهُمْ مِنْ
أَشْيَاءَ أُخْرَى، وَيَعَاقِبُهُمْ إِذَا أَخْطَأُوا، وَلَا يُنْكَرُ عَلَيْهِ فِي
ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ يَفْعَلُ ذَلِكَ لِمَصْلَحَتِهِمْ.

وأيضاً هذه القوامة تؤدي إلى فضّ النزاعات بين الرجل والمرأة؛ لأنّ المرأة يجب عليها طاعة الزوج، وتسليم الأمر إليه، بشرط أن يكون ذلك في غير معصية الله - عز وجلّ - فإن لم تكن ثمة قوامة للرجل على المرأة لحدث الشقاق والاختلاف بينهما؛ لأنّ كلاهما يُريد أن يمضي رأيه وما يعتقده صحيحاً.

وكانت القوامة للرجل دون المرأة؛ لأنّ الرجل في الغالب أرجح منها عقلاً، وأحزم، وأصوب رأياً منها، ولا أقول هذا تعصباً جنسي - بطبيعة الحال - بل هو أمر بينه الشرع، ويشهد له الحس، ولسنا في حاجة إلى أن ندلل عليه، فهو واضح لكل أحد، ولا يبقى في الأذهان شيء إذا احتاج النهار إلى دليل.

وأيضاً أمر الشرع بالإحسان إلى النساء والرفق

بهن، فقال النبي ﷺ: «اتقوا الله في النساء؛ فإنهنَّ عوان عندكم» (١).

وقال ﷺ: «استوصوا بالنساء خيراً؛ فإنهنَّ خلِقنَّ من ضلع، وإنَّ أعوج الضلع أعلاه، فإذا أتيت تُقيمه كسرته، فاستمتعوا بهن وبهن عوج» (٢).

ولما أمر - ﷺ - بضربهنَّ قال: «اضربوهنَّ ضرباً غير مبرح» (٣).

وقال ابنُ كثير - رحمه الله - عند قوله تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، أي: وَلَهُنَّ عَلَى الرِّجَالِ مِثْلُ مَا لِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ؛ فليؤدَّ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِلَى الْآخَرِ مَا يَجِبُ عَلَيْهِ بِالْمَعْرُوفِ

(١) سبق تخريجه.

(٢) رواه البخاري عن أبي هريرة، ومسلم أيضاً عن أبي هريرة.

(٣) رواه ابن ماجه والترمذي، وصححه عن عمرو بن الأحوص مرفوعاً، وحسنه الألباني.

كما ثبت في صحيح مسلم عن جابر أنّ رسول الله ﷺ قال في خطبة حجة الوداع: «فاتقوا الله في النساء؛ فإنكم أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله، ولكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحداً تكرهونه، فإن فعلن ذلك فاضربوهن ضرباً غير مبرح، ولهنّ رزقهنّ وكسوتهنّ بالمعروف».

وفي حديث بهز بن حكيم عن معاوية بن حيدة القشيري عن أبيه عن جده أنه قال: يا رسول الله، ما حقّ زوجة أحدنا؟ قال: «أن تطعهما إذا طعمت، وتكسوها إذا اكتسيت، ولا تضرب الوجه، ولا تقبح، ولا تهجر إلا في البيت»

وعن وكيع عن بشير بن سليمان عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «إني أحبُّ أن أتزين لامراتي

كما أحبُّ أن تتزين لي المرأة؛ لأن الله تعالى يقول:
﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ [البقرة:
٢٢٨] (١).

وقوله تعالى: ﴿ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ﴾ [البقرة:
٢٢٨] أي في الفضيلة، والخلق والمنزلة، وطاعة الأمر
والإنفاق، والقيام بالمصالح والفضل في الدنيا
والآخرة، كما قال تعالى: ﴿ الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى
النِّسَاءِ ﴾ [النساء: ٣٤].

ونحن عندما نقول: إن المرأة ليس لها أن تسافر
بلا محرم لم نختلق هذا من عند أنفسنا، بل هذا
شرع رب العالمين، ثم إن المرأة ضعيفة بطبيعتها خلقها
وتنقاد سريعاً لأهوائها وعواطفها، فكونها تسافر مع
محرم هذا حماية لها أولاً، وحماية للمجتمع الذي

(١) رواه ابن جرير وابن أبي حاتم.

تكون فيه، وإلا فَمَنْ الَّذِي يحمي امرأة في بلد هي غريبة عنها إذا أراد بها أحدٌ سوءاً، ومن يمنعها إذا أرادت هي سوءاً، والمرء لا يستحي في بلد الغربة مما قد يستحي منه في بلده ووطنه .

ونحن عندما نقول: إن المرأة ليس لها إلا بيتها، نحن بهذا لم نظلمها، فإننا عندما نتأمل قليلاً في طبيعة الرجل والمرأة نجد تبايناً كبيراً بينهما، وهذا التباين لم يأت عفويّاً، بل هو تباين مقصود، جعله الله - عز وجل - لحكمة؛ فإن المرأة تتّصف باللين والرّقّة والضعف، وأيضاً يعتربها الحيض والنفاس والحمل والولادة والرضاع، وحبّب إليها الزينة والحلي .

وأما الرّجُل فعلى العكس من ذلك تماماً فهو يتّصف بالقوّة والشدّة والحزم، ولا يعتربه ما يعترى

المراة؛ فلذلك كان لكل منهما مهام معينة؛ فالمرأة بطبيعتها تصلح لتربية الأولاد وأعمال المنزل وهذا أمر ليس بالهين، ويحتاج إلى أن تتفرغ المرأة له تماماً، وعندما فرط النساء في هذا انعكس ذلك على بيوت المسلمين وأولاد المسلمين، وظهر عقوق الوالدين والتفكك الأسري.

أما الرجل فهو الذي يخرج ليتكسب وينفق على أهله وعليه أن يتجشم الصعاب في سبيل ذلك.

وهاهم العلمانيون قد أخرجوا المرأة من بيتها وحرروها من دينها وأخلاقها النبيلة، فماذا صارت؟ صارت عارية على الشواطئ وفي المنتديات العامة يتفرج عليها الناس، وصارت خادمة في الطائرات والمطاعم والفنادق والبارات، وصارت راقصة ومغنية وممثلة، تبيع عرضها في مقابل المال.

هل هي تعرض شيئاً ينفع البشرية؟! لا والله،
إنها تعرض جسدها ومفاتها؛ لتفتن شباب المسلمين
لا غير.

صارت المرأة مجرد سلعة رخيصة؛ للتسلية
والمتعة.



فصل

﴿ في الغيرة بين الجاهلية والإسلام ﴾

إنَّ خلق الغيرة ذكره أهل الجاهلية الجهلاء، وجاء في أشعارهم وأخبارهم، ثم لم يزد الإسلام بعد إلا شدة، فإن من محاسن ديننا الاهتمام بمكارم الأخلاق، ولقد قال النبي ﷺ: « إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأَتُمِّمَ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ »، فَلَمَّا بُعِثَ النَّبِيُّ أَقْرَمَ مَا كَانَ عَلَيْهِ الْجَاهِلِيُّونَ مِنْ أَخْلَاقٍ حَسَنَةٍ وَالْغِيُّ مَا كَانُوا عَلَيْهِ مِنْ أَخْلَاقٍ رَدِيئَةٍ، وَهَذَبَ مَا يَحْتَاجُ إِلَى تَهْذِيبٍ، وَمِنْ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ الَّتِي كَانَ الْجَاهِلِيُّونَ يَتَّصِفُونَ بِهَا خَلْقَ الْغَيْرَةِ، فَقَدْ كَانَتْ عِنْدَهُمْ غَيْرَةٌ عَلَى أَعْرَاضِهِمْ وَمَحَارِمِهِمْ، وَلَا يَرُونَ بَأْسًا فِي أَنْ يَقْتُلَ الْمَرْءُ أَوْ يُقْتَلَ فِي سَبِيلِ حِمَايَةِ عَرَضِهِ.

ورُبَّما قامت الحروب غيرة على المرأة، وحمية لشرفها، واستجابةً لاستغاثتها واستنجاها، وهذه حرب الفَجَّار تنشب بين قريش وهوازن؛ بسبب تعرُّض شاب من كنانة لامرأة من غمار الناس راودها عن كشف وجهها، فنادت: يا آل عامر، فلبّتها سيوف بني عامر.

وقد روي أنّ رجلاً اسمه سُلَيْكٌ مرَّ بامرأة من خَثْعَمَ، فوجدها وحدها وهي في غاية الحسن والجمال ففعل معها الفاحشة قهراً، فبلغ ذلك أنس ابن مدركة الخثعمي، فقتله، ودفع ديتته، ثم قال:

إِنِّي وَقَتَلِي سُلَيْكًا ثُمَّ أَعَقَلَهُ

كَالثَّوْرِ يُضْرَبُ لِمَا عَافَتِ الْبَقْرُ

ومعنى البيت: إني أضرت نفسي وأنفع غيري؛ لأنني قتلت سليكا، ثم وديته كذكر البقر يضرب

ليرد الماء إذا عافته إنائه، وامتنعت من شربه، فترده بالتبعية له وأما هي فلا تُضرب؛ لأنها ذات لبن، فوجه الشبه أن كلاً منهما حصل له ضرر بسبب غيره، وأما المرأة فلم يقتلها؛ لأنها كانت مقهورة كما مر [وهذا ذكره الجرجاوي في شرح شواهد ابن عقيل].

ونستنبط من هذا أن هذه المرأة لم تكن زوجة لأنس أو قريبة له، وإنما كانت من قبيلته فقط، ولو كانت زوجته أو قريبته لما قال هذا البيت، ومع هذا غار عليها وأبى إلا أن يقتل هذا المعتدي ولو كلفه هذا دفع الدية.

ولما أراد الشاعر الإيادي لقيطُ بن يَعْمُر أن ينذر قومه غزو كسرى لهم، وكانت إياد قد غزت ملوك آل نصر، فأصاب امرأة من أشرف العجم وكانت عروساً هُديت إلى زوجها، فلم يجد لقيط إلا أن يذكر قومه

بغيرتهم على نساءهم؛ حتى يستحثهم ويستثيرهم؛
لأنهم ركنوا إلى أن كسرى لن يرسل جيشاً في
طلبهم، فقال:

يا قوم لا تأمنوا - إن كنتم غيراً -

على نساءكم كسرى وما جمعا
هو الجلاء الذي تبقى مذلتة

إن طار طائرهم يوماً وإن وقعا
ومن المعروف في سيرة العرب في الجاهلية أنهم
كانوا يأخذون نساءهم معهم في الحروب؛ حتى لا
يفروا ويتركوا نساءهم، فيكون هذا دافعاً لهم على
القتال، حتى لا تُسبى نساؤهم.

وعندهم - أيضاً - أن الغيرة من أسباب العقبة؛
لذلك جاء في أمثالهم: ما فجر غيور قط.

ومنهم من كان يشتط في أمر الغيرة ويُبالغ فيه حتى إن بعضهم كان لا يزوّج بناته من فرط غيرته عليهنّ.

ولقد ذكر أبو العباس المبرّد في كتابه «الكامل في اللّغة والأدب»: «أنّ رجلاً لم يكن يزوّج بناته غيرة عليهنّ، حتّى ذكرن شعراً علم به رغبتهن الشديدة في الزواج... وهو خبر طويل لم أرد أن أطلّ المقام بذكره، فمن أراد فليراجعه.

وأيضاً منهم من كان يعدّ ابنته خوفاً من أن تقع في الفاحشة إذا كبرت، فلما جاء الإسلام حرّم هذا وهذّب جانب الغيرة، حيث إنّ ديننا دين الوسطية، فلا إفراط ولا تفريط.

ولقد جعل الشّرع هذا الخلق من شعب الإيمان ومن صفات المؤمن، فقد قال النّبي ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ

يَعَارُ، وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يَغَارُ، وَغَيْرَةَ اللَّهِ أَنْ يَأْتِيَ الْمُؤْمِنَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ تَعَالَى» (١) .

والغيرة في حق المؤمن الحمية والأنفة، أما في حق الله فهي كما بيّنها النبيُّ في الحديث أن ينتهك المؤمن ما حرم الله تعالى .

ولقد حرم الله عز وجل الجنة على من لا غيرة له على نساءه فقال النبيُّ ﷺ : «ثلاثة قد حرم الله عليهم الجنة: مُدْمِنُ الخمر، والعاق، والديوث الذي يُقرُّ في أهله الخبث» (٢) .

وأباح لمن نظر أحدٌ في بيته دون إذنه أن يفقأ عينه وليس عليه دية ولا جناح .

(١) متفق عليه من حديث أبي هريرة .

(٢) أخرجه أحمد عن ابن عمر، وصححه الألباني في «صحيح الجامع»

وقال النبي ﷺ: «من قُتِلَ دونِ أهله فهو

شهيد» (١).



(١) رواه أحمد والثلاثة عن سعيد بن زيد، وقال الألباني: صحيح.

«صحيح الجامع» (٦٤٤٥).

فصل

في بيان أن الغيرة من صفات الرجولة
ومن أخلاق النبلاء والفضلاء

قال فضيلة الشيخ / محمد إسماعيل في كتابه «عودة الحجاب»: «إن من حبّ الرجل لزوجته أن يغار عليها، ويحفظها من كل ما يلمّ بها من أذى من نظرة أو كلمة، والزوجة أعظم ما يكنزه المرء، فلا يليق به أن يجعلها مضغة في الأفواه، تلوكها الألسنة، وتتقحمها الأعين، وتجرحها الأفكار والخواطر، كلاً إن الغيرة أخصّ صفات الرجل الشّهم الكريم، وإن تمكّنها منه يدلّ دلالة فعلية على رسوخه في مقام الرجولة الحقّة الشّريفة ومن هنا كان كرام الرجال وأفذاذ الشُّجعان يمتدحون بالغيرة على نساءهم، والمحافظة

عليهنّ، وإنّ من شرّ صفات السّوء ضعف الغيرة وموت النخوة، ولا يركن إلى ذلك إلا الأردلون» .

والغيرة بالمعنى الذي نحن بصدده أظهر ما تكون في الذكر منها عن الأنثى فهي من صفات الذكورة والفحولة، قال الجاحظ في ذكر محاسن الديك: « وهو بعد غيور يحمي دجاجته، وقال الراجز:

يغار والغيرة خلقٌ في الذّكرِ.

وقال الآخر:

والفحلُ يحمي شوله معقولاً .

قلتُ: ولا زال النّبلاء والفضلاء ينعنون أنفسهم بالغيرة على نساءهم ويفتخرون بذلك كما قال أحدّهم:

أغار عليها أن ترى الشمس وجهها

بغير حجاب والمحّب غيور

وقال آخر:

أُنزّه اسمك أن تمر حروفه

من غيرتي بمسامع الجلاس

فأقول بعض الناس عنك كناية

خوف الوشاة وأنت كل الناس

فهذا يغار حتى على اسم زوجته ولا يريد أن

يعرفه أحد، فيكني عنه، ولقد لمست هذا بنفسي

عند أهل القرى والبوادي الذين سلمت فطرتهم، فإن

كثيراً منهم يغار أن يعرف أحد اسم أي امرأة من

نساء بيته.

وقال النابغة الجعدي في مثل هذا المعنى أيضاً:

أكنني بغير اسمها وقد

علم الله خفيات كل مكنتم

وقال ذو الرمة استراحة إلى التصريح من الكناية:

أحب المكان القفر من أجل أنني

أتغنّي باسمها غير معجم

وغير معجم : أي في غير تكنية .

ولا ينبغي أن يعترض على هذا بأن كثيراً من
الجاهليين ذكروا أسماء نساء في أول قصائدهم
وتغزلوا فيهن؛ فإن أسماء هذه النساء في غالب الأمر
عبارة عن رموز تُشير لأشياء معينة كما سمعت ذلك
من الدكتور / فوزي أمين .

وأرى أنه رأي صحيح متين، ولا أدلّ على ذلك
من قصيدة كعب بن زهير، والتي مطلعها:

بانت سعاد فقلبي اليوم متبول

مُتيمٍ إثرها لم يفد مكبول

فهذا رجل أهدر النبي ﷺ دمه، وجاءه خائفاً
 معتذراً، فمن هي سعاد إذن؟ أيتغزل في امرأة وهو
 خائف وجاء ليعتذر للنبي ﷺ في المسجد؟ هذا لا
 يكون أبداً، إنما سعاد يُقصد بها السعادة التي
 ذهبت عنه؛ لأن النبي ﷺ أهدر دمه، فقال: بانت
 سعاد، إشارة لسعادته التي بانت، أي: رحلت.

وإنَّ أهل المروءات يعجبهم أن تكون المرأة متحلية
 بالحياء، ولا تخالط الرجال، ولا تخرج من بيتها
 كثيراً، ويجعلون ذلك سبباً في تعلقهم وحبهم
 لنسائهم، ولقد قال خالد بن يزيد البرمكي في رملة
 بنت الزبير شعراً يقتضي هذا المقام رسمه فيه، قال:

تجول خلاخيلُ النساءِ ولا أرى

لرملة خلخالاً يجول ولا قلباً

فلا تكثروا فيها الملام فإنني

تخيرتها منهم زبيرية قلبا

أحب بني العوام طراً^(١) لحبها

ومن أجلها أحببت أخوالها كلبا

وقال ابن القيم - رحمه الله -: «وقال صالح بن

حسان يوماً لأصحابه: هل تعرفون بيتاً من الغزل في

امرأة خَفِرَة^(٢)؟ قلنا: نعم، بيت لحاتم في زوجته ماوية:

يضيء لها البيت الظليل خصاصه

إذا هي يوماً حاولت أن تبسما

قال: ما صنعتُم شيئاً، قلنا: فبيت الأعرشى:

كأن مشيتها من بيت جارتها

مرُّ السَّحابة لا ريث ولا عجل

قال: جعلها تدخل وتخرج. قلنا: يا أبا محمد،

(٢) خَفِرَة: شديدة الحياء.

(١) طراً: جميعاً.

فأي بيت هو؟ قال: قول أبي قيس بن الأسلت:
ويُكرمها جاراتها فيزرنها

وتعتل عن إتيانهن فتعذر

والعرب يُشبهون المرأة التي لا تخرج كثيراً من بيتها
بالدرة؛ إعلاءً لمنزلتها وتكريماً لشأنها، قال أبو دهب:

وهي زهراء مثل لؤلؤة الغواص

ميزت من جوهر مكنون

والذين لا غيرة لهم على نسائهم هم - والله -

أولى بقول جرير في الفرزدق وقومه:

خذوا كحلاء ومجمرة وعطراً

فلستم يا فرزدق بالرجال

وشموا ريح عيبتكم فلستم

بأصحاب العناق ولا النزال